

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-133475

الصادر في الاستئناف رقم (V-133475-2022)

المقامة

من / المكلف
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنفة
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الأربعاء الموافق 2023/11/01م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ...
الدكتور / ...
الدكتور / ...
رئيساً
عضواً
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/06/13م، من شركة ... - سجل تجاري رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-538) في الدعوى المقامة من المستأنفة ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: رد دعوى المدعية فيما يتعلق بالاعتراض على بند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبية محل الدعوى (الربع الثالث 2019م) لثبوت صحة قرار المدعى عليها.
- ثانياً: رد دعوى المدعية فيما يتعلق بالاعتراض على غرامة الخطأ في الإقرار للفترة الضريبية محل الدعوى (الربع الثالث 2019م).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-133475

الصادر في الاستئناف رقم (V-133475-2022)

- ثالثاً: رد دعوى المدعية فيما يتعلق بالاعتراض على غرامة التأخر في السداد للفترة الضريبية محل الدعوى (الربع الثالث 2019م).

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي برد دعاوها فيما يتعلق ببند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبية للربع الثالث من عام 2019م وغرامة الخطأ في الإقرار وغرامة التأخر في السداد الناتجة عنه، وذلك لكون المبلغ محل الاعتراض وقدره (2,659,225.75) ريال متعلق بالتالي: دفعات مقدمة بقيمة (1,865,956.75) ريال بموجب بيان بالدفعات المقدمة المستلمة من العملاء وموضح بها الفواتير بعدد (172) فاتورة، (793,269) ريال تمثل إيرادات ناتجة عن تسوية مخصص احتياطي ديون مشكوك في تحصيلها مدور من السنة المالية الفائتة والمنتوية في 2018/09/30م، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناء على الفقرة (1) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية، التي تنص على أنه: " تكون إجراءات نظر الدعوى والمرافعة فيها كتابة، وللدوائر -من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب أحد الأطراف- سماع الأقوال والدفع بالترافع عن بُعد أو حضورياً، بحسب تقديرها، وتعد الجلسة -في حال انعقادها عن بُعد- في حكم المنعقدة حضورياً، وترتب كافة آثارها، وتثبت الدائرة ذلك في محضر الجلسة"، وجرى الإطلاع على ملف الدعوى والمذكرات والمستندات ذات العلاقة، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى وللائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-133475

الصادر في الاستئناف رقم (V-133475-2022)

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى برد دعوى المستأنفة فيما يتعلق ببند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبية للربع الثالث من عام 2019م وغرامة الخطأ في الإقرار وغرامة التأخر في السداد الناتجة عنه، وحيث أن المستأنفة تعترض على قرار دائرة الفصل وذلك لكون المبلغ محل الاعتراض متعلق بدفعات مقدمة بقيمة (1,865,956.75) ريال بموجب بيان بالدفعات المقدمة المستلمة من العملاء وموضح بها الفواتير بعدد (172) فاتورة، ولما كان الثابت أن القرار محل الطعن في شأن النزاع محل النظر جاء متفقاً مع أحكام النظام ومع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه، إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنن النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ الدائرة الاستئنافية بشأنه ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمام هذه الدائرة، الأمر الذي تنتهي إلى تقرير عدم تأثيرها على نتيجة القرار. وبناءً على ما تقدم خلصت الدائرة إلى تقرير رفض الاستئناف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما انتهى إليه محمولاً على أسبابه وذلك فيما يتعلق بالشق الأول (دفعات مقدمة بقيمة (1,865,956.75) ريال).

وفيما يتعلق بالشق الثاني (إيرادات ناتجة عن تسوية مخصص احتياطي بقيمة (793,269) ريال)، وحيث أن المستأنفة تطالب بإلغاء قرار المستأنف ضدها وذلك لكون المبلغ يمثل إيرادات ناتجة عن تسوية مخصص احتياطي ديون مشكوك في تحصيلها مدور من السنة المالية الفائتة والمنتوية في 2018/09/30م، وعند إثبات إيرادات عن طريق عكس مخصصات سابقة فإن ذلك يمثل إيراداً محاسبياً يؤثر على نتيجة الأعمال الظاهرة في القوائم المالية ولا يؤثر على قيمة الإيرادات في الإقرارات الضريبية وذلك لكونها لا تشكل إيراد ضريبي وإنما تعد عمليات خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة، وحيث وقّدت المستأنفة شهادة من المحاسب القانوني وقيد اليومية المثبت للقيد العكسي للمخصص وإثباته كإيراد ضمن إيرادات أخرى، وحيث ثبت عدم صحة إجراء المستأنف ضدها بإخضاع هذه المبالغ لضريبة القيمة المضافة بالنسبة الأساسية حيث تُعد خارج نطاق الضريبة، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-133475

الصادر في الاستئناف رقم (V-133475-2022)

وتعديل قرار دائرة الفصل محل الاستئناف وذلك فيما يتعلق بالشق الأول (إيرادات ناتجة عن تسوية مخصص احتياطي بقيمة (793,269) ريال) وتعديل قرار المستأنف ضدها. وفيما يتعلق بغرامة الخطأ في الإقرار وغرامة التأخر في السداد، ومطالبة المستأنفة بإلغاء تلك الغرامات التي نتجت عن إشعار التقييم النهائي للفترة الضريبية محل الخلاف، وحيث أن بند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية قد أفضى إلى قبول الاستئناف بشكل جزئي، وبما أن الغرامات نتجت عن ذلك، فإن ما يرتبط به يأخذ حكمه، الأمر الذي تخلص معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف بشكل جزئي وتعديل قرار دائرة الفصل في الغرامات محل الاستئناف وتعديل قرار المستأنف ضدها. ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / شركة ... - سجل تجاري رقم (...), من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

ثانياً: فيما يتعلق ببند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية:

أ- رفض استئناف / شركة ... - سجل تجاري رقم (...) بقيمة (1,865,956.75) ريال، وتأيد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-538).

ب- قبول استئناف / شركة ... - سجل تجاري رقم (...) بقيمة (793,269) ريال، وتعديل قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-538) وتعديل قرار المستأنف ضدها.

ثالثاً: قبول الاستئناف المقدم من / شركة ... - سجل تجاري رقم (...), جزئياً بشأن بند غرامة الخطأ في الإقرار وفقاً لما هو مبين في الأسباب، وتعديل قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-538) وتعديل قرار المستأنف ضدها.

رابعاً: ثانياً: قبول الاستئناف المقدم من / شركة ... - سجل تجاري رقم (...), جزئياً بشأن بند غرامة التأخر في السداد وفقاً لما هو مبين في الأسباب، وتعديل قرار الدائرة الأولى للفصل في

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-133475

الصادر في الاستئناف رقم (V-133475-2022)

مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-538) وتعديل قرار
المستأنف ضدها.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.